

## توطئة

عملا بالإذنين بمأمرية عدد 01 وعدد 03 لسنة 2020 الصادرين على التوالي بتاريخ 11 ماي و 9 جوان 2020 عن السيد وزير الدولة لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية والحكومة ومكافحة الفساد (ملحق عدد1)، قام فريق عن هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية متكوّن من السيدتين:

- ..... مراقب عام للمصالح العمومية

- ..... مراقب المصالح العمومية

انضمت إليهما السيدة .....، مراقب مساعد للمصالح العمومية،

يأجراء تفقد لبعض أوجه التصرف في الممتلكات والأموال المصادرة، شمل بالأساس تطوّرات الملفّ المتعلق بالأمالك المصادرة من المدعو .... المبروك وخاصة مآل تفعيل اتفاق الشركاء الممضى بين شركتي " أنفستاك " و "أورونج فرنسا".

## تقديم عام

تعتبر المصادرة آلية من الآليات المخوّلة للدولة لاسترجاع الأموال والممتلكات المكتسبة بصفة غير شرعية، وتندرج ضمن متطلبات المحاسبة ومقاومة الفساد وفق ما نصّت عليه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد<sup>1</sup>.

وفي هذا الإطار، وبداية من سنة 2011، تمّ اتخاذ جملة من التدابير بهدف تركيز منظومة لمصادرة الأملاك المكتسبة دون وجه حقّ من قبل قائمة تتضمّن 114 شخصا شملت أساسا الرئيس الأسبق وزوجته وأصهاره وأقاربه. كما تعلّقت المصادرة بمن ثبت حصولهم على أملاك أو حقوق جزاء علاقتهم بالأشخاص المدرجة أسماؤهم بالقائمة.

وتجسّم ذلك في إحداث العديد من الهياكل التي كلّفت بالإشراف على هذا الجانب، منها لجنة المصادرة المحدثة لدى الوزارة المكلفة بأملاك الدولة والشؤون العقارية<sup>2</sup> بموجب أحكام المرسوم عدد 13 لسنة 2011 المؤرّخ في 14 مارس 2011 والمتعلّق بمصادرة أموال وممتلكات منقولة وعقارية كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 47 لسنة 2011 المؤرّخ في 31 ماي 2011.

كما تمّ إحداث اللجنة الوطنية للتصرّف في الأموال والممتلكات المعنية بالمصادرة أو الاسترجاع لفائدة الدولة لدى الوزارة المكلفة بالمالية (فيما يلي لجنة التصرّف) بمقتضى المرسوم عدد 68 لسنة 2011 المؤرّخ في 14 جويلية 2011<sup>3</sup>.

وبالتوازي مع إحداث هاتين اللجنتين، عُهد إلى دائرة الائتمان والتصفية والتصرّف القضائي بالمحكمة الابتدائية بتونس النظر في ملفّات الممتلكات المصادرة والإشراف على المتصرّفين القضائيين والمؤتمنين العدليين المكلفين على التوالي بالتصرّف في الشركات والائتمان على الأملاك المصادرة.

<sup>1</sup> صادقت الدولة التونسية على اتفاقية الأمم المتحدة لمقاومة الفساد بموجب القانون عدد 16 لسنة 2008 المؤرّخ في 25 فيفري 2008.

<sup>2</sup> تتمثل مهامها أساسا في القيام بالإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة لنقل الأموال العقارية والمنقولة والحقوق المصادرة لفائدة الدولة استنادا إلى قرارات المصادرة.

<sup>3</sup> تتمثل مهامها خاصة في اتخاذ جميع الإجراءات المتعلقة بالحقوق والالتزامات المرتبطة بالأوراق المالية والحصص والسندات المعنية بالمصادرة أو الاسترجاع والتصرّف فيها. كما يعهد إليها اتخاذ جميع الإجراءات المستوجبة المتعلقة بال عقود الجارية واتخاذ التدابير اللازمة لضمان المحافظة على السير العادي للشركات ذات المساهمات المعنية بالمصادرة أو الاسترجاع.

كما عُهد لشركة الكرامة القابضة<sup>4</sup> التصرف في عدد 62 مساهمة مباشرة وغير مباشرة للدولة منها مساهمات في 22 شركة تمت إحالتها من قبل الدولة بمقتضى الاتفاقية المبرمة بينهما بتاريخ 13 ديسمبر 2012 .

ويتعزّض هذا التقرير لأهمّ إشكاليات مصادرة أملاك المدعو ... المبروك والتعطيل الحالي الحاصل في مستوى إتمام إجراءات التفويت في نسبة من رأس مال شركة "أورونج تونس" والتي هي على ملك شركة "أنفستاك" لصاحبها ... المبروك، وذلك لفائدة شركة "أورونج فرنسا".

### 1- إشكاليات التصرف في المساهمات المصادرة من المدعو " ... المبروك":

تمّ إصدار عدد 21 قرار مصادرة أحييت على أنظار لجنة التصرف تعلّقت بالمساهمات في شركات وحسابات بنكية ومحفظة أوراق مالية على ملك المصادر منه ... المبروك (ملحق عدد 2)، تطبيقاً لأحكام الفصل 8 من المرسوم عدد 13 لسنة 2011 المؤرخ في 14 مارس 2011 والمتعلق بمصادرة أموال وممتلكات منقولة وعقارية، بما أنّه يندرج ضمن القائمة الملحقة بالمرسوم المذكور. وقد صدرت هذه القرارات خلال الفترة الممتدة من سنة 2012 إلى سنة 2015.

ومنذ صدور قراري مصادرة مساهماته في شركتي "أنفستاك" والمغرب للمساهمات "MPH" قام المصادر عنه برفع عديد القضايا الإدارية والعدلية لإلغاء هذه القرارات وهو ما أثار العديد من الإشكاليات القانونية في تسيير الشركتين وعطلّ إجراءات تحوّل الدولة بالأملاك المصادرة، وذلك إلى حدود هذا التاريخ (ملحق عدد 3).

### 1-1 بخصوص شركة "مجموعة المغرب للمساهمات MPH":

خضعت الشركة للتصرف القضائي منذ سنة 2011 بطلب من الشركة التونسية للبنك (باعتبارها دائناً) وتولّى خلالها المتصرف القضائي " ... سعيد" إدارة الشركة بمعونة المؤتمنين العدليين على كلّ من ... المبروك وزوجته وأبنائه، وتمت مصادرة الأسهم الراجعة لهم بمقتضى قرارات المصادرة عدد 605 و 606 المؤرخين في 31 ماي 2012 (تهمّ المصادر عنه وزوجته ومسجلان ببورصة الأوراق المالية بتونس بتاريخ 13 جويلية 2012) (ملحق عدد 4) وعدد 917 و 918 المؤرخين في 12 جويلية 2012 (تهمّ ابنيه ومسجلان ببورصة الأوراق المالية بتاريخ 7 جانفي 2013) (ملحق

<sup>4</sup> شركة مصادرة بنسبة 100%.

عدد 5). وعلى هذا الأساس تمت مصادرة نسبة 99,9944 % من رأس مال الشركة لفائدة الدولة التونسية وتم تسجيلها ببورصة الأوراق المالية بتونس على التوالي بتاريخ 13 جويلية 2012 و7 جانفي 2013 لتصبح تركيبة المال الشركة كما يبينه الجدول الموالي:

| المساهمون   | النسبة    | عدد الأسهم بالشركة | مساهمة الدولة في رأس مال الشركات المساهمة     |
|---|-----------|--------------------|---|
| الدولة (عن ... المبروك و... بن علي و... المبروك و... المبروك) | % 99,9944 | 214988             | -   |
| شركة الإستثمار والتنمية الميكانيكية IDM(*)                    | % 0,0014  | 3                  | 33,32% من خلال شركة "أفستاك" وسهم بصفة مباشرة |
| شركة الموتور "LE MOTEUR"                                      | % 0,0014  | 3                  | -   |
| شركة الموتور قرو "LE MOTEUR GROS"                             | % 0,0014  | 3                  | -   |
| شركة سوترابات العقارية  | % 0,0014  | 3                  | -   |

(\*) تم لاحقا التفويت في سهم لفائدة ... المبروك

المصدر: اللجنة الوطنية للتصرف

إلا أنه وبصفة سابقة، وعلى إثر تسديده دين الشركة التونسية للبنك، قام المدعو ... المبروك باستصدار حكم استعجالي نهائي الدرجة بتاريخ 5 مارس 2012 يقضي برفع التصرف القضائي عن شركاته المعنية بالمصادرة، حيث قام باقتناء سهم على ملك شركة "الاستثمار والتنمية الميكانيكية IDM" في رأس مال شركة "المغرب للاستثمار MPH" وتولى تسجيل العملية ببورصة الأوراق المالية بتونس بتاريخ 14 نوفمبر 2012 (ملحق عدد6).

وقد ثبت للجنة التصرف أن المصادر عنه قد أمضى وثائق التفويت مستغلاً صفته التي استرجعها بشركة "IDM" بصفته رئيساً مديراً عاماً عليها مثلما يتضح من السجل التجاري للشركة، وهو ما يثير جملة من الحروقات القانونية فيما يلي أهمها:

✓ خرق أحكام الفصلين 2 و10 من المرسوم عدد 68 لسنة 2011 المتعلق بإحداث اللجنة الوطنية للتصرف وذلك بسبب عدم عرض ملفّ إحالة السهم المذكور على اللجنة الوطنية للتصرف ومصادقة السيد رئيس الحكومة عليها لاحقا،

✓ عدم إعلام الدولة المساهمة في رأس مال شركة "IDM" بهذه العملية أو استدعائها للمشاركة في مداوالات بخصوص هذا الموضوع.

✓ حصول المصادر عنه بصفة غير شرعية على السهم المتأني من شركة "IDM" حتق له الشرط القانوني الذي يمنح له الصفة للتواجد بشركة "المغرب للمساهمات" على الرغم من أنها مصادرة كليا منذ ماي 2012، ومن ثمة الاضطلاع بخطة رئيس مدير عام لها<sup>5</sup> مستفيدا من الحكم الاستعجالي القاضي برفع التصرف القضائي عن الشركة ومتجاهلا في الآن نفسه الحكم القضائي الذي ينصب عليه الائتمان آنذاك.

✓ عدم توفر ما يفيد قيام "شركة المغرب للمساهمات" بالترخيص ل... المبروك بشراء سهم من أسهمها في مخالفة لمقتضيات الفصل العاشر من قانونها الأساسي. ونظرا لعدم حصول أي موافقة مسبقة في الغرض فإن الإحالة تعدّ غير مرخص فيها وبالتالي باطلة قانونا لأنه لم تتوفر أيّة وثيقة تثبت إعلام الدولة بعملية الشراء أو استدعائها للمشاركة في المداوالات، لا سيما أن الدولة تمتلك كامل رأس مالها".

وبالنظر للتجاوزات المذكورة، أكدت اللجنة الوطنية للتصرف في مراسلتها الموجهة بتاريخ 25 جانفي 2019 إلى المكلف العام بنزاعات الدولة بأن العملية التي قام بها المصادر منه "ساهمت في الإضرار بحقوق الدولة في الشركة المذكورة مقابل تحقيقه منفعة شخصية مكنته من تسيير الشركة رغم مفعول المصادرة".

## 2-1 بخصوص شركة "أنفستاك":

خضعت شركة "أنفستاك" إلى التصرف القضائي بداية من تاريخ 28 فيفري 2011 بتعيين السيد ... باكير مؤتمنا عدليا<sup>6</sup>، لتتواصل الوضعية إلى غاية 6 مارس 2012 (ملحق عدد7)، تاريخ

<sup>5</sup> تسمية... المبروك رئيسا مديرا عاما لشركة المغرب للمساهمات تعود لتاريخ سابق للعملية، وذلك في 20 أوت 2010.

<sup>6</sup> حكم استعجالي صادر عن المحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 03 مارس 2011 بناء على طلب المكلف العام بنزاعات الدولة في حق وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

رفعه بموجب الحكم الاستعجالي عدد 9636 لسنة 2012 الصادر في التاريخ ذاته (ملحق عدد 8)، بطلب من المكلف العام بنزاعات الدولة كما تمت تسميته بتاريخ 25 أفريل 2011 متصرفاً قضائياً على الشركة. وقد تولت الدولة على إثر ذلك تعيين منصرف ممثل لها بمجلس الإدارة<sup>7</sup> وذلك تبعا لصدور القرارين عدد 603 و 605 بتاريخ 24 ماي 2012 المتعلقين بمصادرة كلّ المنابات الراجعة لكلّ من ... المبروك و... بن علي في شركة "أنفستاك"، ثمّ مصادرة المنابات الراجعة لكلّ من ... ابني المصادر عنه بمقتضى قراري المصادرة عدد 915 و 916 بتاريخ 12 جويلية 2012 لتصبح الدولة مالكة بنسبة 99,9985 % في رأس مال شركة أنفستاك. وعليه أصبحت تركيبة رأس مال شركة "أنفستاك كالاتي:

| المساهمون   | النسبة   | عدد الأسهم بالشركة | مساهمة الدولة في رأس مال الشركات المساهمة              |
|---|----------|--------------------|--|
| الدولة (عن ... المبروك و... بن علي و... المبروك و... المبروك) | 99,9985% | 199.997            | -  |
| شركة "بلانات إيمو" PLANET IMMO                                | 0,0005%  | 1                  | 100%   |
| شركة "تونيزيا قولف سرفيس" TUNISIA GOLF SERVICE                | 0,0005%  | 1                  | 49% بصفة مباشرة و 50,8 % عن طريق شركة المغرب للمساهمات |
| شركة المغرب للمساهمات عند المصادرة بتاريخ 31 ماي 2012         | 0,0005%  | 1                  | 99,992%  |

المصدر: اللجنة الوطنية للتصرف

وقد اعتمد المصادر عنه نفس التمشي آنف الذكر لإعادة تواجده ضمن تركيبة رأس مال شركة "أنفستاك"، حيث قام باقتناء سهم مملوك من قبل "شركة المغرب للمساهمات MPH" في رأس مال شركة "أنفستاك" وتسجيل عملية الإحالة ببورصة الأوراق المالية بتاريخ 14 نوفمبر 2012 (راجع الملحق عدد 6). وتثير هذا الوضعية أهم الإخلالات الموالية، مثلما بينته لجنة التصرف في الأموال والممتلكات المصادرة (ملحق عدد 9):

7 السيد مختار المناكبي ، موظف بوزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصال

✓ استغلال... المبروك قرار رفع التصرف القضائي عن شركة "أنفستاك" بمقتضى الحكم القضائي الصادر لفائدته بتاريخ 5 مارس 2012<sup>8</sup>، ليستعيد بدون أي وجه قانوني تسيير الشركة.

✓ عدم توقّر ما يفيد إشهار عملية المصادقة على تفويت شركة "المغرب للمساهمات" في السهم المذكور من قبل هيكل التسيير والمداولة الراجعة لها، وعدم ثبوت إعلام اللجنة الوطنية للتصرف بهذه العملية أو استدعائها للمشاركة في مداوات بخصوص هذا الموضوع، لاسيما وأن الفصل 10 من المرسوم عدد 68 لسنة 2011 يشترط موافقة اللجنة الوطنية للتصرف ومصادقة السيد رئيس الحكومة على كلّ "التفويطات المتعلقة بالأموال المصادرة عقارات كانت أم منقولات وكذلك كلّ الحقوق المرتبطة بها".

وبناء على ذلك، تولى قاضي السّجل التجاري إدراج الحكم المذكور المتعلق برفع التصرف القضائي والتنصيب على المدعو... المبروك كرئيس مدير عام للشركة باعتبارها الوضعية القائمة قبل نصب التصرف القضائي ولورود عملية التسجيل قبل مصادرة المساهمات الراجعة للمعني بالأمر بموجب القرار عدد 603 بتاريخ 31 ماي 2012 .

وبتاريخ 04 مارس 2013، ولئن فوّتت الدولة التونسية في مساهماتها في رأس مال الشركة إلى الكرامة القابضة وتمّ احترام كامل الإجراءات القانونية لتسجيل عملية البيع ببورصة الأوراق المالية بتونس، إلا أن شركة الكرامة القابضة لم تتمكّن من تركيز هيكل التصرف داخل الشركة باعتبار امتناع المصادر عنه عن تسليم وثائق الشركة ومقرّها، وذلك بالرغم من جملة العمليات القانونية التي قامت بها لاستعادة تسيير شركة "أنفستاك"، وذلك لأهمّ الأسباب التالية:

✓ استغلال... المبروك قرار رفع التصرف القضائي عن شركة "أنفستاك" بمقتضى الحكم القضائي الصادر لفائدته بتاريخ 5 مارس 2012، ليستعيد بدون أي وجه قانوني تسيير الشركة.

✓ حصول المصادر عنه بصفة غير شرعية على السهم المتأثّر له من خلال التفويت فيه لفائدة شخصه بوصفه رئيسا مديرا عاما على شركة "MPH" (وهو ما يثبتته الإدراج المؤرخ في 2017/04/11 بالسجل التجاري القاضي بالتشطيب على إدراج تغيير الرئيس المدير العام للشركة

<sup>8</sup> تولى بتاريخ 6 مارس استعادة تسيير الشركة بمقتضى محضر مجلس الإدارة بتاريخ 22 ماي 2012 ثمّ تسميته كرئيس مدير عام لشركة "أنفستاك".

بالرغم من مصادرتها بصفة شبه كلية منذ ماي 2012) وهو ما أكسبه صفة للتواجد بشركة "أنفستاك" وإعادة بسط نفوذه عليها واستعادته دون وجه قانوني خطة الرئيس المدير العام لها.

✓ إيداع... المبروك بتاريخ 15 مارس 2017 ملّف في إدراج قرار المحكمة الإدارية عدد 418048 بتاريخ 30 مارس 2015 يقضي بتوقيف تنفيذ القرار الصادر عن لجنة المصادر تحت عدد 603 بتاريخ 24 ماي 2012 والقاضي بمصادرة الأسهم المملوكة من المصادر منه وتسميته رئيسا مديرا عاما للشركة.

✓ إدراج في مستوى السجل التجاري للشركة بتاريخ 17 ماي 2017 القرار الاستئنافي البات لقاضي السجل التجاري بتاريخ 6 جويلية 2015 والمذيل بقرار تدارك السهو المؤرخ في 3 فيفري 2017 والقاضي بإرجاع الحالة لما كانت عليه قبل الائتمان والمصادر مع الإبقاء على القيد الاحتياطي. ورغم توفر كل العوامل القانونية لتكيز هيكل التصرف المعنية من قبل شركة الكرامة القابضة، إلا أنّ المصادر عنه تمكّن من تثبيت صفته كسيّر من خلال الأسهم التي تحصل عليها بعد المصادرة بصفة غير قانونية، حيث قام باقتناء سهم على ملك شركة "Le moteur" في رأس مال شركة "IDM" ثمّ اقتنى سهما على ملك شركة "IDM" في رأس مال شركة "MPH" وتولّى تسجيل العملية ببورصة الأوراق المالية تاريخ 14 نوفمبر 2012، ثمّ اقتنى سهما على ملك هذه الأخيرة في رأس مال شركة "أنفستاك" التي تملك بدورها أسهما في شركة "أورونج تونس".

ولم تقم لجنة التصرف في هذا الإطار برفع قضايا إبطال خاصّة بالأسهم المذكورة وتحريك الدعوى العمومية في الغرض، منذ بداية النزاع خلال سنة 2012، إلاّ بتاريخ 11 أكتوبر 2017 في مستوى اجتماعها عدد 97 (ملحق عدد 10) الذي عرض خلاله ملف الترفيع في رأس مال شركة TGS التي تساهم فيها شركة MPH، حيث تبين أنّ رئيس مجلس إدارتها هو... المبروك وهو لا يستقيم بالنظر للنزاعات القائمة بينه وبين كلّ من الدولة التونسية وشركة الكرامة القابضة.

وعلى ضوء ذلك، وبعد القيام بالتحريات اللازمة، تمّ توجيه مراسلة من وزير المالية بصفته رئيس اللجنة الوطنية للتصرف في الأموال والممتلكات المعنية بالمصادرة بتاريخ 25 جانفي 2019 إلى



المكلف العام بنزاعات الدولة لرفع قضايا جزائية ومدنية تتعلق بالمساهمات المصادرة لفائدة الدولة التونسية في كل من شركة "أنفستاك" و شركة "مجموعة المغرب للمساهمات" و شركة "أورونج تونس" وذلك بسبب خضوع العمليات المشار إليها إلى أحكام الفصل 9 من المرسوم عدد 13 لسنة 2011 والذي ينص على أنه "تكون باطلة قانونا جميع العقود بعوض أو بدونه وكذلك الالتزامات والاتفاقات المبرمة بداية من 14 جانفي 2011 والمتعلقة بتلك الأموال العقارية والمنقولة والحقوق المنصوص عليها بالفصل الأول من المرسوم المذكور (الأموال المصادرة) كما تفقد حجيتها وآثارها في مواجهة الدولة". وقد تم تحريك الدعوى العمومية ضد ... المبروك من أجل توقّف كامل عناصر الركن المادي للجرائم الواردة صلب الفصل 96 من المجلة الجزائية (ملحق عدد 11).

### 3-1 - بخصوص إعادة تواجد ... المبروك كمساهم في رأس مال "أورونج تونس":

تمّت مصادرة السهم الوحيد على ملك ... المبروك في رأس مال شركة "أورونج تونس" بمقتضى قرار المصادرة عدد 625 بتاريخ 9 جوان 2012 (ملحق عدد 12)، كما تمّ بمقتضى قراري المصادرة عدد 919 و 920 المؤرخين في 12 جويلية 2012 مصادرة كلّ من السهمين المملوكين بصفة مباشرة من قبل زوجته وابنه في رأس مال الشركة (ملحق عدد 13)، وهو ما يفترض أن تكون تركيبة رأس مال الشركة كالتالي:

| المساهمون  | النسبة  | عدد الأسهم (القيمة الإسمية 100) | مساهمة الدولة المباشرة وغير المباشرة في رأس مال الشركات |
|--|---------|---------------------------------|---|
| الدولة (عن ... المبروك و... بن علي و... المبروك) | -       | 3 (سهم عن كلّ مصادر عنه)        | -   |
| شركة "أنفستاك"                                   | 50,997% | 94.095                          | 100%  |

|   |         |          |                              |
|---|---------|----------|------------------------------|
| - | 90.411  | % 49,003 | شركة Orange Participation SA |
| - | 1       | -        | شركة Atlas Services          |
| - | 1       | -        | شركة "France cables Radios"  |
| - | 184.511 | %100     | المجموع                      |

المصدر: اللجنة الوطنية للتصرف

غير أنّ عملية نقل ملكية السهم الذي يملكه ... المبروك في رأس مال الشركة المذكورة وتسجيله بالبورصة لفائدة الدولة لم تنجز في الآجال، حيث لم يتم التسجيل إلا بتاريخ 7 جانفي 2013، خلافا للسهمين المصدرين عن زوجته وابنه.

فبالنسبة للمصادر عنها " .. بن علي " و.. المبروك"، تمّ تفعيل مصادرة السهمين الراجعين لكلّ منهما بعد استكمال إجراءات تسجيلها لفائدة الدولة ببورصة الأوراق المالية بتونس بتاريخ 7 جانفي 2013، واقتصرت العملية على الأسهم القديمة دون أن تطال الأسهم الجديدة المنجزة عن عملية الترفيع في رأس المال ( 6 أسهم بحساب 3 أسهم لكلّ مصدر عنه).

أما بالنسبة للمصادر عنه ... المبروك، فلم يتمّ تفعيل قرار المصادرة باعتبار عدم تسجيل ملكية السهم المصدر عنه لفائدة الدولة ببورصة الأوراق المالية إلا بتاريخ 7 جانفي 2013، في حين واصل امتلاك كامل الأسهم الراجعة له (سهم قديم و3 أسهم جديدة تفرعت عنه)، رغم علمه بصدور قرار المصادرة عدد 625 الذي تولى الطعن فيه أمام المحكمة الإدارية بتاريخ 4 جانفي 2013، حيث قام بتاريخ 30 جويلية 2012، أي بعد مرور أسبوعين من عملية مصادرة الأسهم المباشرة التي كانت على ملك المصادر منهم (... المبروك وزوجته وابنه)، وقبل إتمام عملية التسجيل بالبورصة، بعقد جلسة عامة خارقة للعادة (ملحق عدد 14)، تمّ خلالها الترفيع في رأس مال "شركة أورو نج تونس" بمبلغ 59.999,100 د باعتبار تركيبة المساهمين قبل تفعيل قرارات المصادرة التي تمّ تجاهها آنذاك. وأفضت العملية إلى إسناد المصادر عنهم أسهما جديدة باستعمال الحقوق المرتبطة بالأسهم المصادرة. ويبين الجدول الموالي تركيبة رأس مال شركة أورو نج تونس، بعد الترفيع فيه:

| المساهمون | التوزيع الفعلي للأسهم | التوزيع المفترض للأسهم | الفارق بالنقصان |
|-----------|-----------------------|------------------------|-----------------|
|-----------|-----------------------|------------------------|-----------------|

|    |   |                                  |                                 |
|----|---|----------------------------------|---------------------------------|
| 10 | 12 (عن ... المبروك و... بن علي و...<br>المبروك) | 02 (عن ... بن علي و ... المبروك) | الدولة                          |
| -  | 400.076   | 400.076                          | شركة "أفستاك"                   |
| -  | 0   | 04                               | ... المبروك                     |
| -  | 0   | 03                               | .. بن علي                       |
| -  | 0   | 03                               | ... المبروك                     |
| -  | 384.412   | 384.412                          | شركة Orange<br>Participation SA |
| -  | 1   | 1                                | شركة Atlas Services             |
| -  | 1   | 1                                | شركة France Cables<br>Radios    |
| 10 | 784.502   | 784.502                          | المجموع                         |

المصدر: اللجنة الوطنية للتصرف

أما بالنسبة للسهمين المملوكين لفائدة زوجته وابنه، فلئن تمّ استكمال إجراءات تسجيلها ونقلها لفائدة الدولة بتاريخ 7 جانفي 2013، إلا أن هذه الأخيرة حُرمت من الأسهم الإضافية (6 أسهم) المنجزة من الحقوق المتعلقة بهما على إثر عملية الترفيع في رأس مال الشركة والتي تمّ إنجازها بتاريخ 30 جويلية 2012 ليستقرّ في ملك الدولة سهمان فقط عوضا عن 8 أسهم، ولتبقى 6 أسهم على ملكه وزوجته وابنه بدون وجه حق.

وقد كان يتعين في هذا الإطار مصادرة الأسهم الأصلية والفرعية المتحصّل عليها بصفة غير قانونية لفائدة الدولة. وقد نتج عن هذا الإخلال القانوني انتفاع .. المبروك بالأسهم الجديدة وبقائه كسأهم في "شركة أورو نج تونس".

وقد تعرّضت اللجنة الوطنية للتصرف إلى جملة التجاوزات المسجلة في هذا الإطار في مراسلتها الموجهة إلى المكلف العام بنزاعات الدولة بتاريخ 25 جانفي 2019 ومن أهمّها :  
✓ عدم حلول الدولة محلّ المصادر عنهم في تركيبة رأس مال شركة " أورو نج تونس " مثلما يقتضيه مرسوم المصادرة.

✓ عدم تمكّن الدولة من امتلاك كامل الأسهم المصادرة، حيث استقرّ في ملك الدولة سهان (02) عوضاً عن ثلاثة (03) تمّت مصادرتها.

✓ إستيلاء المصادر عنه على عدد 09 أسهم جديدة انجزت عن عملية الترفيع في رأس المال التي تمّ إقرارها بتاريخ 30 جولية 2012 وذلك بعد الاستيلاء على حقوق الاككتاب المتفرّعة عن حق ملكيّة الأسهم المصادرة والراجعة للدولة.

✓ تفصير مراقبي الحسابات من خلال عدم حرصهم على التحقق من صحّة تركيبة رأس مال الشركة عند تضمينها بالقوائم المالية لسنة 2013 وفق ما تقتضيه أحكام الفصل 266 من مجلة الشركات التجارية، خاصة وأنّ المصادر عنهم قد وردت أسماؤهم صراحة بالقائمة الملحقه برسوم المصادرة.

هذا وقد تمّ لاحقاً القيام بعملية إعادة هيكلة رأس مال الشركة تمّ إقرارها ضمن الجلسة العامة الخارقة للعادة المنعقدة بتاريخ 25 جوان 2014 (ملحق عدد 15) تمثّلت في عملية جديدة للترفيع فيه يادماج منح إصدار والتخفيض فيه تباعاً باستيعاب الخسائر المؤجّلة، وهو ما أدّى إلى الاستيلاء على 6 أسهم استقرّت دون وجه حقّ لفائدة المصادر عنهم عوضاً عن الدولة:

| المساهمون      | التوزيع الفعلي للأسهم بعد عمليتي الترفيع والتخفيض | التوزيع المفروض للأسهم بموجب عمليتي الترفيع والتخفيض | الفارق بالتقصان |
|----------------|---|--|-----------------|
| الدولة         | 01 (عن... بن علي و... المبروك)                    | 07 (عن... المبروك و... بن علي و... المبروك)          | 6               |
| شركة "أنفستاك" | 159.802   | 159.802  | -               |
| .... المبروك   | 02  | 0  | -               |
| ... بن علي     | 02  | 0  | -               |
| ... المبروك    | 02  | 0  | -               |

|    |         |         |                              |
|----|---------|---------|------------------------------|
| -  | 153.545 | 153.545 | شركة Orange Participation SA |
| -  | 1       | 1       | شركة Atlas Services          |
| -  | 1       | 1       | شركة France Cables Radios    |
| 06 | 313.356 | 313.356 | المجموع                      |

المصدر: اللجنة الوطنية للتصرف

ولئن تولّت اللجنة الوطنية للتصرف توجيه مراسلة إلى لجنة المصادرة بتاريخ 01 فيفري 2019 بخصوص طلب مراجعة قرارات مصادرة الأسهم في رأس مال "شركة أوروغ تونس" لتشمل الأسهم الإضافية التي انتفع بها المصادر عنه بدون وجه حق على إثر الترفيع في رأس المال بتنفيذ الحقوق المنجزة عن الأسهم المصادرة، على أساس أنّ هذا الإجراء سيمكن الدولة من استرجاع الأسهم التي استولى عليها المصادر عنه دون وجه حق (ملحق عدد 16)، إلا أن لجنة المصادرة لم تستجب لهذا الطلب واعتبرت ضمن مکتوبها الوارد على لجنة التصرف بتاريخ 7 فيفري 2019 أن الحقوق المرتبطة بالأسهم التي صودرت، كحق الاككتاب في الترفيع في رأس المال، تنجز آلياً لفائدة الدولة دون الحاجة لتعديل قرارات المصادرة المتعلقة بتلك الأسهم. كما اعتبرت أن استعمال المصادر عنه لحقوق منجزة عن أسهم مصادرة يعتبر باطلاً، ويتعيّن التنسيق مع المكلف العام بنزاعات الدولة لاتخاذ الإجراءات القانونية للإبطال الجزئي للعمليات غير القانونية المتعلقة بالتغييرات في تركيبة رأس مال "أوروغ تونس" المنجزة عن الاستعمال المذكور (ملحق عدد 17).

ولئن تولّى المكلف العام بنزاعات الدولة في حقّ اللجنة الوطنية للتصرف رفع شكايتين جزائيتين بتاريخ 14 فيفري 2019 على معنى الفصول 82 و 96 و 98 من المجلة الجزائية ضدّ المصادر عنه وأذنت النيابة العمومية بفتح أبحاث تحقيقية في شأنها، إلا أنه لم يتمّ التوصل إلى استرجاع الحقوق الراجعة للدولة التونسية بالرغم من توفر كلّ الأسس القانونية والمؤيّدات التي تخوّل إنفاذ عملية المصادرة، وذلك بتعديل قرارات المصادرة عدد 625 و 919 و 920 بإضافة الأسهم التي ترتبت عن استعمال الحقوق الراجعة للدولة، عملاً بالمبدأ القانوني الذي يفرض أن الفرع يتبع الأصل.

وتعود هذه الوضعية أساساً إلى تقصير على مستوى إتمام إجراءات تسجيل ونقل ملكية السهم المصادر عن... المبروك إلى الدولة وهو ما يفسر بقاءه وزوجته ضمن تركيبة رأس مال شركة

"أورونج تونس"، وإلى رفع التصرف القضائي الذي تمّ قبل صدور قرارات المصادرة والذي تمكّن المعني بالأمر من استغلاله وتوظيفه لفائدته والانتفاع منه بشكل مباشر من خلال مواصلة تسيير الشركات وإعادة تواجدته ضمن تركيبة رأس مالها من خلال اقتناء و/ أو الانتفاع بأسهم جديدة بطرق غير قانونية.

## 2- تطوّرات النزاع المتعلّق بالتفعيل القانوني لاتفاق الشركاء بين "أنفستاك" و"أورونج فرنسا":

تمّ إمضاء اتفاق الشركاء (Pacte d'actionnaires) بين كلّ من شركة "أنفستاك" (مساهم في شركة "أورونج تونس" بنسبة 50,997%) وشركة أورونج فرنسا (التي تملك 49% من أسهم شركة "أورونج تونس") بتاريخ 20 ماي 2009. وينصّ هذا الاتفاق على أن تباع شركة "أنفستاك"، بعد مضيّ خمس سنوات من تاريخ إمضاء الاتفاق، نسبة من المساهمات التي تملكها في رأس مال شركة أورونج تونس تتراوح بين 2 و16% لشركة أورونج فرنسا حتّى تتمكّن هذه الأخيرة، كشريك استراتيجي، من الحصول على الأغلبية في رأس مال شركة "أورونج تونس" وتطوير استثماراتها ونقل تكنولوجيا الشركة الأمّ إلى الشركة التابعة لها (ملحق عدد 18).

ولئن ما يزال النزاع قائماً بين كلّ من الدولة التونسية والكرامة القابضة و...المبروك منذ سنة 2012 حول ملكية الشركتين من جهة، و تسييرهما<sup>9</sup> من جهة أخرى، فإنّ العديد من الصعوبات القانونية والواقعية ما تزال تعيق عملية التفويت المذكورة، حيث وبالرغم من التطورات التي شهدتها هذا النزاع لفائدة الدولة والكرامة القابضة بمقتضى حكم صادر عن المحكمة الإدارية بتاريخ 12 جويلية 2018 في القضية عدد 131008 والقاضي برفض الدعوى أصلاً في خصوص طلب دعوى إلغاء قرار المصادرة عدد 603 المؤرخ في 24 ماي 2012 وللحكم الابتدائي المؤرخ في 31 ماي 2012 في القضية عدد 131002 المرفوعتين من قبل... المبروك والذي كان من المفروض أيضاً إنهاء مفعول قرار التنفيذ المتعلق بهذا القرار، لم تتمكّن كلّ من اللجنة الوطنية للتصرف والكرامة القابضة من الحصول على نسختين من الحكمين الابتدائيين المذكورين بالرغم من توجيه العديد من المراسلات في الغرض من قبلها منذ سنة 2019 إلى كلّ من المحكمة الإدارية والكتاب العامّ للحكومة ووزير

<sup>9</sup> يراجع في هذا الصدد تقرير هيئة الرقابة العامة للمالية الصادر في جانفي 2019 والتقرير المنجز من قبل الكتابة الفائزة للجنة الوطنية للتصرف في الممتلكات والأموال المصادرة. ماي 2020.

العدل ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية (ملحق عدد 19) قصد تمكينها منها حتى يتسنى للدولة اعتمادها في مباشرة حقوقها المخولة لها قانونا أمام سائر المحاكم والجهات الإدارية.

وأمام عدم استجابة مصالح المحكمة الإدارية للمطالب المذكورة، تولى السيد وزير الدولة لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية والحوكمة ومكافحة الفساد تقديم شكاية لدى السيد وكيل الجمهورية في الغرض بتاريخ 09 جوان 2020 للإعلام بوجود شبهة ارتشاء تتعلق بالقضية ... ،... بالمحكمة الإدارية (ملحق عدد 20). كما أذن في نفس التاريخ بإجراء تفقد إداري لدى كتابة المحكمة الإدارية لبيان أسباب عدم تمكين المكلف العام بنزاعات الدولة من نسخ من الأحكام الصادرة عن المحكمة الإدارية بشأن القضايا المرفوعة من قبل ... المبروك.

وعلى ضوء ذلك، تولى فريق الرقابة بتاريخ 11 جوان 2020 توجيه طلب توضيحات إلى السيد الكاتب العام للمحكمة الإدارية حول أسباب التأخير في تمكين الجهات المعنية (وزير المالية والمكلف العام بنزاعات الدولة) من نسخ تلاخيص الأحكام الصادرة منذ سنة 2018 ضد المدعو ... المبروك (ملحق عدد 21)، والذي أفاد بقيام الرئيس الأول للمحكمة الإدارية بتوجيه تذاكير إلى رئيسة ... في ثلاث مناسبات، بالرغم من عدم إلزامية "مطالبة الرئيس الأول لرؤساء الدوائر بمختلف أنواعهم ودرجاتهم بالإسراع في إعداد نسخ الأحكام". كما أضاف أن كتابة المحكمة في انتظار جاهزية الحكيم في القضيتين عدد 131002 و 131008 بالدائرة المذكورة، علما أن التأخير المسجل في إصدار التلاخيص ليس حكرا على... «حيث توجد العديد من الأحكام لم تجهز بقيّة الدوائر وترجع إلى سنتي 2017 و 2018، وهو ما أدى إلى تطورات جديدة بالملف، كما سيتم بيانه لاحقا (أنظر الجزء المتعلق باستخراج النسخ المجردة من الأحكام المتعلقة بالملف).

### 3- بخصوص مآل تفعيل "اتفاق الشركاء المضي بين شركة "أفستاك" و "أورونج فرنسا":

بالرجوع إلى الفصل 10 من المرسوم عدد 68 لسنة 2011 المذكور أعلاه، فإنه يرخص لوزير المالية بناء على رأي لجنة التصرف وبعد مصادقة الوزير الأول في التفويت كلياً أو جزئياً في محفظة الأوراق المالية والحقوق المرتبطة بها والحصص والسندات والممتلكات العقارية والمنقولة. وتضبط لجنة التصرف إجراءات التفويت بمقتضى أدلة يتم نشرها.

هذا وقد تمّ عرض موضوع التفويت في مستوى مجالس وزارية مضيّقة في الغرض لا سيما الجلستين المنعقدتين تباعا بتاريخ 14 ديسمبر 2017 و 18 جانفي 2018، اعتمادا على نتائج المفاوضات التي جرت بين شركة "أورونج فرنسا" وشركة الكرامة القابضة و... المبروك، وقد أفضت إلى الإقرار بضرورة الإسراع في إتمام عمليّة التفويت مع احترام الترتيب الجاري بها العمل.

وحيث أن المدعو ... المبروك مُدرج في قائمة الأشخاص المجمدة أموالهم من قبل الاتحاد الأوروبي بما يمنع أي شركة بهذه البلدان (وخاصة أرونج- فرنسا) من التعامل معه، اتُّخذ القرار بطلب رفع التجميد عن الأملاك المصادرة منه مقابل ضمان بنكي يقدمه الأخير للدولة، علما أن المكلف العام بنزاعات الدولة، المتعهد قانونا بملف المصادرة، لم يحضر الجلستين، حيث حل محله وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية آنذاك، ... ، الذي دعا لاحقا لجنة المصادرة بالوزارة للمصادقة على هذا القرار مقابل ضمان بنكي في حدود 20 م.د تمّ الترفيع فيه لاحقا إلى حدود 32 م.د.

### 1-3 موقف شركة الكرامة القابضة:

تتسم الوضعية الحالية لشركة "أنفستاك" بتفاقم ديونها البنكية بمعدّل 13 مليون دينار سنويًا لتتجاوز خلال سنة 2020 ما قدره 180 مليون دينار وبلوغ خسائرها المتراكمة ما قدره 44 مليون دينار، بالإضافة إلى مخاطر تنفيذ العقل على أسهمها من طرف البنوك الدائنة لها.

أما شركة "أورونج تونس"، فهي تشهد حاليا صعوبات على مستوى تطوير نشاطها، ذلك أنّ الشريك الفرنسي غير مستعد لدعمها في صورة عدم حصوله على أغلبية رأس مالها مثل بقية الشركات التابعة له في الدول الأخرى.

وبناء على ما سبق، وجمّحت شركة الكرامة القابضة مقترحا بتاريخ 28 جويلية 2020، ما يزال قيد الدرس على مستوى اللجنة الوطنية للتصرف، قصد تفعيل اتفاق الشركاء والإذن لها "بإعادة تنشيط" عملية التفويت في جزء من مساهمات "شركة أنفستاك" في رأس مال شركة أورونج تونس لفائدة "شركة أورونج فرنسا" بما يسمح بخلاص كامل ديون "شركة أنفستاك" (ملحق عدد 22).

### 2-3 رأي اللجنة الوطنية للتصرف في الممتلكات:



وافقت اللجنة الوطنية للتصرف على تفعيل اتفاقية الشركاء بين شركة "انفستاك" وشركة "أورنج فرنسا"، حيث لم تبد اعتراضا على ذلك ضمن كلّ محاضر جلساتها التي تداولت في هذا الاتفاق، وخاصة منها محاضر الجلسات عدد 79 بتاريخ 19 جانفي 2017 وعدد 99 المؤرخ في 19 جانفي 2018 و عدد 100 بتاريخ 25 جانفي 2018 (ملحق عدد 23)، على أن يتم هذا التفعيل في إطار احترام القوانين والتراتب الجاري بها العمل وأن يضمن ذلك حقوق الأطراف المتدخلة، لا سيما الدولة التونسية التي تملك بصفة مباشرة وغير مباشرة كامل رأس مال شركة "انفستاك".

إلا أنّ رئيس اللجنة اعترض<sup>10</sup> على الصيغة المقترحة من قبل شركة الكرامة من حيث إمضاء عقد التفويت من قبل الممثل القانوني المرسم بالسجل الوطني للشركات حاليا... المبروك بما أنه يعتبر خصما في جميع النزاعات التي سبق بيانها<sup>11</sup> وذلك بالنظر "لطرحها إشكالا جديا من حيث عدم تلاؤمها مع النزاع القضائي القائم بين الطرفين بل أنّها تتناقض مع المستجدات التي شهدتها هذا النزاع كما من شأنها تهديد الحقوق الراجعة للدولة.."

### 3-3 استخراج النسخ المجردة من الأحكام المتعلقة بالملف:

بتاريخ 12 جوان 2020، مكّنت المحكمة الإدارية المكلف العام بنزاعات الدولة من نسخ الأحكام الصادرة خلال جلستها بتاريخ 12 جويلية 2018، بينها حكم يقضي برفض الدعوى التي أثارها المصادر عنه لإلغاء قانون المصادرة.

وبتاريخ 15 جوان 2020، تحصّلت شركة الكرامة القابضة على نسخة من الحكم الابتدائي الصادر عن المحكمة الإدارية والذي بمقتضاه تم رفض الدعوى المرفوعة من ... المبروك لإلغاء قرار مصادرة الأسهم التي كان يملكها في رأس مال انفستاك (ملحق عدد 24).

ومباشرة إثر ذلك، تم القيام بالإجراءات لدى السجل الوطني للمؤسسات لترسيم هذا الحكم بالسجل التجاري لشركة انفستاك بهدف إلغاء الترسيم السابق المتعلق بقرار إيقاف التنفيذ، حتى تتمكن الكرامة القابضة من التصرف في الشركة.

10 اعتراض منصوص عليه ضمن التقرير المحال من اللجنة الوطنية للتصرف في الممتلكات المصادرة إلى السيد وزير الدولة لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية والحكومة ومكافحة الفساد.

11 في مستوى تقريرها المحال على أنظار وزير الدولة لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية والحكومة ومكافحة الفساد.

في الأثناء قام المصادر عنه بالدعوة لجلسة عامة لشركة انفساك حدّدت ليوم 07 جويلية 2020، إلا أنّ شركة الكرامة القابضة بادرت برفع قضية استعجالية لإيقاف انعقاد هذه الجلسة العامة، حكم فيها لفائدتها بتاريخ 10 جويلية 2020 (ملحق عدد 25).

من جهة أخرى، مكّن الحصول على تلاخيص الأحكام الصادرة منذ 2018 من مباشرة الإجراءات الضرورية لإدراجها بالسجل الوطني للمؤسسات إضافة إلى الحكم التعقيبي الصادر عن محكمة التعقيب في القضية عدد 78060 بتاريخ 18 ديسمبر 2019 والقاضي بقبول مطلب التعقيب شكلا وأصلا ونقض القرار المطعون فيه دون إحالة استئناف حكم استعجالي في قضية كانت الكرامة القابضة قد رفعتها لتعيين وكيل قضائي مهمته الدعوة لجلسة عامة لشركة انفساك والإشراف عليها، وحُكم فيها لفائدة المصادر عنه في الطور الابتدائي لرفض القاضي الاعتماد على منطوق الحكم الابتدائي الصادر عن المحكمة الإدارية.

هذا وقد قامت الكرامة القابضة خلال شهر جويلية 2020 بإعادة تكليف مكتب الخبرة "التجاري للمالية" للقيام بمهمة تحيين التقييم المنجز لأسهم أورنج تونس، وذلك لتحديد نسبة رأس المال التي يمكن اقتراح التفويت فيها من طرف شركة "أنفساك" لتغطية كامل ديونها. وقد شرع هذا المكتب في مهامه يوم 14 جويلية 2020، مع العلم أنّ شركة الكرامة القابضة ستشرع، بعد إنهاء مكتب الخبرة أعماله، في مفاوضات مع شركة "أورنج فرنسا" لتحديد سعر بيع السهم الذي على ضوءه ستحدّد نسبة الأسهم التي سيفوّت فيها لفائدتها.

هذا ويشار إلى قيام شركة الكرامة القابضة بعقد اجتماع مع المدعو... المبروك (دون إعداد محضر في الغرض) بتاريخ 14 جويلية 2020 عبّر فيه الأخير عن استعداده التام لتمكين شركة الكرامة القابضة من استرجاع الحوكة والتصرف في شركة "أنفساك" بدون قيد أو شرط، وذلك عبر الدعوة لعقد جلسة عامة لشركة "أنفساك" (باعتباره الممثل القانوني الحالي للشركة) موضوعها تعيين أعضاء مجلس إدارة جدد تعيّنهم شركة الكرامة القابضة.

### الخلاصة والتوصيات :

بالتنظر لكافة مراحل تطوّر النزاع بين كلّ من لجنة التصرف وشركة الكرامة القابضة، من جهة، و... المبروك، من جهة أخرى، منذ سنة 2011، تاريخ مصادرة ممتلكات هذا الأخير وإلى

حدود هذا التاريخ، والتعطيلات الحاصلة في مستوى تفعيل اتفاق الشركاء بين شركتي "أنفستاك" و "أورونج فرنسا"، تتمثل الإخلالات المسجلة في هذا الإطار والتي تتحمل مسؤوليتها كل الأطراف المتدخلة في ما يلي:

- قيام المدعو ... المبروك، ورغم مصادرة المناوبات الراجعة له بالنظر منذ سنة 2011، باقتناء سهم في رأس مال كل من شركة الاستثمار والتنمية الميكانيكية وشركة مجموعة المغرب للمساهمات وشركة أنفستاك دون الرجوع للجنة التصرف، في تعمد واضح لعدم تفعيل قرارات المصادرة وفي مخالفة لأحكام الفصل الأول من المرسوم عدد 13 لسنة 2011 المؤرخ في 14 مارس 2011 والمتعلق بمصادرة أموال وممتلكات منقولة وعقارية، وذلك باكتساب حقوق ملكية راجعة للدولة دون وجه حق، ما ساهم في الإضرار بحقوق هذه الأخيرة مقابل تحقيق المعنى بالأمر منفعة شخصية مكنته من الاستيلاء على أموال عمومية.

- منع ... المبروك الرئيس المدير العام المعين من قبل الكرامة القابضة من حضور الجلسات العامة لشركة "أنفستاك" والجلسة العامة لشركة "أورونج تونس" والتي تضمنت تحويرا في رأس مال الشركة المذكورة في مخالفة لأحكام الفصل 388 من مجلة الشركات التجارية.

- عدم تحفظ مراقبي الحسابات ضمن تقاريرهم الخاصة وعدم الاعتراض على عملية التسجيل بالبورصة للأسهم التي تم اقتنائها من قبل المدعو ... المبروك.

- تقصير على مستوى إتمام إجراءات تسجيل ونقل ملكية السهم المصادر من ... المبروك في شركة "أورونج تونس" وعلى مستوى متابعة حقوق الدولة في الشركة المعنية من قبل لجنة التصرف في الأموال والممتلكات المصادرة.

- عدم بذل العناية من قبل شركة الكرامة القابضة في الإبان للحرص على حماية ممتلكات الشركة وإعلام مجلس الإدارة بالتجاوزات المسجلة، كرفع قضية مدنية في إبطال هذه العمليات ورفع قضايا مدنية وجزائية، وذلك علاوة عن القضية التي رفعتها في الاستيلاء على ممتلكات الشركة.

- عدم مطالبة شركة الكرامة القابضة بتعيين متصرف قضائي على شركة أنفستاك قصد الإشراف على تفعيل اتفاق المساهمين مع شركة أورونج فرنسا والتفويت في 16% من رأس مال أورونج تونس تحت رقابة القضاء رغم إعلام الإدارة العامة بهذا الحل القانوني.

- عدم قيام لجنة التصرف منذ سنة 2012 وإلى حدود سنة 2017 برفع الدعاوى الضرورية في الغرض لاسترجاع حقوق الدولة.

- إدراج قاضي السجل التجاري آنذاك، السيدة...، رئيسة الدائرة الصيفية بتاريخ 3 فيفري 2017، قرار تدارك السهو والقاضي بإرجاع الحالة لما كانت عليه قبل الإئتمان مع إضافة كلمة "والمصادرة" (غير موجودة في الحكم الأصلي) ليتكمن المصادر عنه من استرجاع صفته كرئيس مدير عام لشركة "أنفستاك"، وهو ما يثير عدّة تحفظات حول دواعي إدراج معطى "المصادرة" في منطوق الحكم وما ترتب عنه من آثار قانونية جوهرية تتعلق بإرجاع المصادر عنه لرئاسة الشركة.

وبالنظر لما سبق، ومع ضرورة إتمام عملية التفويت في نسبة من رأس مال شركة "أنفستاك" لفائدة شركة "أورونج فرنسا" للحدّ من الانعكاسات المالية السلبية على شركة أنفستاك والمحافظة على ديمومة شركة "أورونج تونس" من جهة، والتطوّرات الأخيرة التي شهدتها النزاع والمتمثلة خاصة في حصول شركة الكرامة القابضة على نسختين من الحكمين الابتدائيين عدد 131008 و 131002 الذين من شأنها أن يمكنها من إعادة استرجاع حوكمة شركة "أنفستاك"، من جهة أخرى.

وفي انتظار استكمال مكتب الخبرة "التجاري للمالية" مهامه التي انطلقت منذ يوم 14 جويلية 2020 للقيام بتعيين تقييم أسهم "أورونج تونس"، وذلك لاقتراح مستوى كتلة الأسهم التي يمكن التفويت فيها لتغطية كامل ديون شركة أنفستاك،

وعلى ضوء مطالبة شركة "أورونج فرنسا" بأن تمضي كلّ الأطراف المتدخلة عقد البيع تفاديا لكلّ ما من شأنه أن يؤثر على قانونية العقد.

فإنّه يتّجه العمل على تسريع إجراءات إتمام عملية البيع المتفق عليها بنسبة 16 بالمائة (مع إمكانية التفويت في 10 بالمائة إضافية حتى يتمّ خلاص الديون البنكية لشركة "أنفستاك") وهو ما يتطلب ترخيصا من لجنة التصرف وموافقة مجلس إدارة شركة الكرامة وإصدار قرار في الغرض من قبل السيد رئيس الحكومة عملا بأحكام الفصل 10 من المرسوم عدد 68 لسنة 2011 المذكور أعلاه مع العمل على الحفاظ على حقوق الدولة المكتسبة في هذا الإطار، وذلك مهما كان مآل النزاع القضائي القائم حول ملكية شركة "أنفستاك".

كما يدعو فريق الرقابة إلى إحالة هذا التقرير إلى السيد وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية تونس 1 (القطب القضائي الاقتصادي والمالي) قصد ضمّه للملف المتعلق بالشكاية التي تقدّم بها السيد وزير الدولة لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية والحوكمة ومكافحة الفساد لدى القطب القضائي الاقتصادي والمالي بتاريخ 14 أوت 2020.

### فريق الرقابة

... -

... -

... -